

السؤال

يتعلق سؤالى بالأمر التي تفسد الصوم . في مدرستي طالبة دائما ما تقوم برش العطر بكمية كبيرة ، مما يجعلني أشعر بأن رذاذه يصل إلى حلقي . وأنا أتساءل ما إذا كان ذلك يفسد صومي أم لا ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا : يراجع للأهمية جواب سؤال رقم (1200) في حكم الاختلاط .

ثانياً : لا يجوز للمرأة أن تخرج من بيتها متعطّرة ، ومن تفعل ذلك فإنها تعرض نفسها للوعيد الشديد ، فقد جاء في الحديث عَنْ غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ فَمَرَّتْ عَلَى قَوْمٍ لِيَجِدُوا مِنْ رِيحِهَا فَهِيَ زَانِيَةٌ " ، رواه النسائي (الزينة/5036) ، وحسنه الألباني في " صحيح سنن " النسائي (4737) .

وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة التي تخرج إلى المسجد بأن لا تمس طيباً ، ومن فعلت ذلك فإن عليها أن تغتسل فقد جاء في الحديث عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " إِذَا خَرَجَتْ الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلْتَغْتَسِلْ مِنَ الطَّيِّبِ كَمَا تَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ " ، رواه النسائي (الزينة/5037) وصححه الألباني في " صحيح سنن النسائي " (4738) .

ثالثاً : أما استنشاق العطر للصائم فلا شيء فيه فقد سئل الشيخ ابن عثيمين عن ذلك فقال : يجوز أن يستعملها في نهار رمضان وأن يستنشقها إلا البخور لا يستنشقه لأن له جرماً يصل إلى المعدة وهو الدخان .

" فتاوى إسلامية " (2 / 128) .

وإذا وجدت أثر رذاذ رائحة عطر تلك المرأة في الحلق فإنه لا شيء عليك إن شاء الله ، والعبرة في الإفطار وصول الشيء الذي له جرّم إلى الجوف مع التعمد والرائحة ليس لها جرّم ، وكذلك فأنت لا اختيار لك في ذلك ولا تعمد والله عز وجل يقول : (ولكن ما تعمدت قلوبكم وكان الله غفوراً رحيماً) الأحزاب/ 5 ، وقد قال تعالى : (ربنا ولا تحمّلنا ما لا طاقة لنا به) البقرة/286 .

والله أعلم .